


Distr.: Limited
20 June 2013
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة السادسة والخمسون
فيينا، ١٢-٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣
البند ٧ من جدول الأعمال
تقرير اللجنة الفرعية القانونية
عن أعمال دورتها الثانية والخمسين

بند جديد في جدول الأعمال بشأن التبادل العام للمعلومات عن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي

مُتّرح مقدّم من اليابان بتأييد من فرنسا وكندا والنمسا ونيجيريا
والولايات المتحدة الأمريكية

١- صاغت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعيتان عدداً من الصكوك غير الملزمة قانوناً، مثل الإعلانات والمبادئ والقرارات والمبادئ التوجيهية والأطر المتعلقة بأنشطة الفضاء الخارجي وبالحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، واعتمدت الجمعية العامة تلك الصكوك أو أقرتها بموجب قرارات مختلفة. وتلك الصكوك تدعم معاهدات الأمم المتحدة الراهنة بشأن الفضاء الخارجي. ومع تطوّر تكنولوجيا الفضاء وزيادة الأطراف الناشطين في مجال الفضاء وتنوعهم، أصبحت هناك حاجة ملحّة إلى النظر في الاستخدام الآمن والمستدام للفضاء الخارجي. وبغية التصدي للتحديات المعاصرة في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، بات من الضروري اكتساب فهم أفضل لصكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً والممارسات المتعلقة بها. ومن ثم، تقترح اليابان بنداً جديداً في جدول الأعمال بشأن التبادل العام للمعلومات عن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي والممارسات المتعلقة بها.



الهدف والنطاق

- ٢- يهدف البند المقترح إدراجه في جدول الأعمال إلى تيسير تبادل الآراء بشأن هذا الموضوع وتبادل المعلومات عن التدابير المحددة التي تتخذها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية فيما يتصل بصكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً، مثل الإعلانات والمبادئ والقرارات والمبادئ التوجيهية والأطر، حسبما هو مبين في الفقرة ١ أعلاه، والتي تسهم في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية. وفي إطار هذا البند، يمكن، عند الاقتضاء، مناقشة مسألة إجراء دراسة مفصلة بهدف الوصول إلى تفاهم حول كيفية ترويج تلك الصكوك بغرض التصدي للتحديات المعاصرة المتعلقة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه.
- ٣- ومع أن نطاق البند المقترح إدراجه في جدول الأعمال سيركز على صكوك الأمم المتحدة الأحد عشر غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي،^(١) فإنه يمكن مناقشة قرارات

- (١) ترد صكوك الأمم المتحدة الأحد عشر غير الملزمة قانوناً بشأن الفضاء الخارجي في "معاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي، وقرارات الجمعية العامة والوثائق الأخرى ذات الصلة" (ST/SPACE/61)، وهي التالية:
- (أ) إعلان المبادئ القانونية المنظمة لنشاطات الدول في ميدان استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه (قرار الجمعية العامة ١٩٦٢ (د-١٨))؛
- (ب) المبادئ المنظمة لاستخدام الدول للتوابع الأرضية الاصطناعية في الإرسال التلفزيوني الدولي المباشر (مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٦٢/٣٧)؛
- (ج) المبادئ المتعلقة باستشعار الأرض عن بُعد من الفضاء الخارجي (مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٦٥/٤١)؛
- (د) المبادئ المتعلقة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٦٨/٤٧)؛
- (هـ) الإعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصحتها، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية (مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٦٢/٥١)؛
- (و) قرار الجمعية العامة ١٧٢١ ألف وباء (د-١٦) بشأن التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية؛
- (ز) قرار الجمعية العامة ١٢٢/٥٥ بشأن التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، الذي لاحظت الجمعية في الفقرة ٤ منه مع الارتياح الاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة الفرعية القانونية بشأن مسألة طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، وقيام اللجنة لاحقاً بالتصديق على هذا الاتفاق؛
- (ح) قرار الجمعية العامة ١١٥/٥٩ بشأن تطبيق مفهوم "الدولة المطلقة"؛
- (ط) قرار الجمعية العامة ١٠١/٦٢ المتضمن توصيات بشأن تعزيز ممارسة الدول والمنظمات الحكومية الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية؛
- (ي) المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي وضعتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/62/20)، المرفق)؛
- (ك) إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/934).

الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة بجدول أعمال اللجنة، بالإضافة إلى صكوك الأمم المتحدة الجديدة غير الملزمة قانوناً، خلال تبادل الآراء.

طريقة العمل

٤ - في البداية، يُقترح تشجيع الدول الأعضاء على تبادل آرائها وتجاربها فيما يتعلق بأهداف البند المقترح إدراجه في جدول الأعمال ونطاق ذلك البند، حسبما هو مبين في الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه.

٥ - وبعد تبادل الآراء، تناقش اللجنة الفرعية القانونية طرائق أخرى للوصول إلى تفاهم حول كيفية ترويض صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي بغية التصدي للتحديات المعاصرة. وستنظر اللجنة الفرعية القانونية في جدوى إنشاء فريق عامل لكي يحدّد بمزيد من التفصيل النشاط المزمع الاضطلاع به في إطار هذا البند من جدول الأعمال.